الوقف والابتداء في القرآن الكريم:
دراسة تطبيقية تحليلية على نماذج مختارة

Waqf and Ibtida in the Holy Qura'an:
An Applied Analytical Study on Selected Forms

د. فهد بن رجاء بن سليم السهلي: باحث دكتوراه في علوم القرآن، جامعة الملك خالد، السعودية.

Dr. Fahd Bin Rajaa Bin Saleem AlSahly: PhD Researcher in Holy Quran Scince, University of King Khalid, KSA

Email: a122259467@gmail.com

DOI :https://doi.org/10.56989/benkj.v4i9.1206

الملخص:

جاء هذا البحث لبيان أهمية علم الوقف والابتداء بما يسر الله عز وجل الوقوف عليه من النصوص الشرعية والأحاديث النبوية والآثار عن سلف هذه الأمة، مما أبان عظم قدر هذا العلم والحاجة الماسة التي تسوقنا للوقوف عليه ومعرفته والاعتناء به، وما زال العلماء ينهلون من هذا المعين الذي لا ينضب، فقلّ أن يخلو تفسير من مُناقشة هذه الأحكام والقراءات، وأهمية الموضوع نابعة من متعلقه، فهو يتعلق بأصل أصول الملة الإسلامية، وأساس قيام وانبعاث العلوم الشرعية؛ أعني: القرآن الكريم، فإن كان شرف كل علم بشرف موضوعه، فهذا البحث موضوعه كتاب الله تعالى، فالوقف والابتداء يكتسب أهميته ومكانته من تعلقه بكلام الله عز وجل، إذ موضوع علم الوقف والابتداء هو القرآن الكريم من حيث الأداء السليم لتلاوته؛ وتعلم الوقف والابتداء مما تواتر عن السلف، من عهد النبي (صلى الله عليه وسلم) إلى يومنا هذا، وقد سار الباحث في تحرير هذا البحث مرتكزا على مجموعة من العناصر التي رأى مناسبتها لموضوع البحث، معتمدًا على المنهج الاستقرائي التحليلي، وقد توصل الباحث إلى مجموعة من النتائج أهمها أن علم الوقف والابتداء واضحة في أنه جاءت في الأصل للتيسير على المسلمين، كما جعل العلماء القراءة المتواترة أصلا شرعيا لعلم الوقف والابتداء، يُرجع إليها ويُستند إليها، ويُحكم بها.

الكلمات المفتاحية: الوقف– الابتداء– القراءات– القرآن الكريم– القراء.

Abstract:

The study came to demonstrate the importance of the science of Waqf and Ibtida with what Allah Almighty has facilitated us to stand on from the legal texts, prophetic hadiths, and the traces of the predecessors of this nation, which demonstrated the great value of this science and the urgent need that drives us to stand on it, know it, and care for it. Scholars continue to draw from this inexhaustible source, so it is rare for an interpretation to be devoid of discussing these rulings and readings. The importance of the topic stems from its connection, as it relates to the origins of the Islamic religion, and the basis for the establishment and revival of the legal sciences; I mean: the Holy Qur'an. If the honor of each science is in the honor of its subject, then the subject of this study is

the Book of Allah Almighty, so Waqf and Ibtida gain their importance and status from their connection to the words of Allah Almighty, as the subject of the science of Waqf and Ibtida is the Holy Qur'an in terms of the correct performance of its recitation. Learning how to stop and start is something that has been transmitted from the predecessors, from the time of the Prophet (peace and blessings of God be upon him) to this day. The researcher proceeded in editing this study based on a set of elements that he considered appropriate for the study subject, relying on the inductive and analytical method. The researcher reached a set of results, the most important of which is that the science of stopping and starting is clear in that it originally came to make things easier for Muslims. The scholars also made frequent recitation a legitimate basis for the science of stopping and starting, to be referred to, relied upon, and judged by.

Keywords: stopping – starting – readings – the Holy Quran – reciters.

المقدمة:

إنّ كتاب الله العزيز هو حبله المتين، وهو السّراج المبين، ولا ينجو إلا متمسك به، ومن اعتصم به هُدي إلى صراط مُستقيم، وذلك أنّه سبحانه وتعالى قد أودع فيه من الهدايات وعظيم التشريعات ما تصلح معه نفوس العباد، فإنّه سبحانه أعلم بخلقه وبما يُصلحهم.

والعناية بالقرآن الكريم كانت من بداية نزوله رغبة في فهمه وحفظه وتطبيقه، فقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كاشفَ ما استغلق من الآيات الكريمة، وكان صلى الله عليه وسلم مفصل ما أُجمل من معانيه، وبالتالي كان التفسير في بدايته لصيقًا بأحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم على مدى القرن الهجري الأول إلى منتصف القرن الهجري الثاني، وفي عصر التدوين كان التداخل ما بين التفسير والحديث الشريف، فقامت في مدونات الأحاديث أبواب خاصة بالتفسير من غير إحاطة تامة بالنص القرآني الكريم، وبعد ذلك جُمعت المتفرّقات من هذه الموضوعات من أجل أن تصاغ في تفاسير شاملة ومختصة، وقد اهتم المفكرون الإسلاميون بدراسة القرآن وبيان المقاصد من كل آية فيه.

ولا يخفى على كل ذي لُبّ أنّ القرآن هو مصدر التشريع الأوّل، وأنّه جاء لبيان أُصول التشريعات في كافّة جوانب الحياة الدُّنيوية والأُخروية، فعكف أهل العلم على دراسة آياته وحُروفه، فما كان من تقرير بيّنوه ووضّحوه، وما كان من استنباط ناقشوه وحاكموه إلى أُصول العلم وقواعده، وهذا وجه من أوجه تكفّل الله تعالى بحفظ كتابه، إذ سخّر له أولئك الأعلام، الذين أفنوا جُلّ أعمارهم خدمة له، ودفاعًا عنه، وحثًّا على التمسّك به، فهو نهر لمن أراد الري والمتعة ولمن أراد العلم والارتقاء، وإن الحياة الآن الَّتي نعيشها باختلافاتها وتموُّجاتها وخصوماتها ومعتركها وجَدَلها وفرحها وحزنها لهي أحوجُ إلى حوار بليغ صادق يضمِّد الجروح ويظهر الحقائق ويصيب الهدف ويصل إلى الآمال، فالقرآن معجزة الله الخالدة وآيته الباهرة وأفضل الحديث، وهو الورد المورود، وهو الرفد المرفود، وهو الظل الممدود، وهو الجوهر المنضود والمنهل العذب، وهو الرِّيُّ المتجدِّد لكل رائح وغادٍ، وهو كلام الله المعجز الَّذي أعيا بلغاء العرب عن الردِّ، وبهر عقولهم وأدهشها، وسلَّمَ له أساطين البلاغة، وسجد له الفصحاء اللَّسن.

ومن ينظر في تاريخ التأليف في بيان أحكام القرآن وتشريعاته وقراءاته، يجد شيئًا كبيرًا، يعجز المرء عن تتبّعه، فضلاً عن إدراكه، وما ذاك إلا ثمرة من ثمار بركة هذا الكتاب العزيز.

فاعتنى العلماء بوجه من أوجه ما قرّره القرآن، وهو ما يختصّ بالقراءات القرآنية، فكثرت تصانيفهم، وبدأت منذ وقت مُبكّر، فلمّا استقلّت المذاهب الأربعة المتبوعة، وتمايزت، شرع فقهاء ومُفسّرو كلّ مذهب في الاستدلال على مذاهبهم من خلال هذا الوجه من التأليف، فأثمر ذلك عن ثروة فقهيّة عظيمة، استفادت منها الأُمّة عبر قرونها.

وما زال العلماء ينهلون من هذا المعين الذي لا ينضب، فقلّ أن يخلو تفسير من مُناقشة هذه الأحكام والقراءات، وإن لم يكن ذلك غاية مقصود المؤلف من تأليفه، فكان من جملتهم: العلامة نظام الدّين النّيسابوري في مؤلفه: "غرائب القرآن ورغائب الفرقان"، إذ بسط القول في كثير من القراءات وبين أثر اختلاف القراءة على المعنى وعلى الفقهاء، فنقل مذاهب الفقهاء –لا سيما الشّافعية–، وناقش، واستدلّ، وأجاب، فكانت عنايته ظاهرة لمن يُطالع تفسيره.

منهج البحث:

اتبع الباحث في هذه الدراسة المنهج الاستقرائي التحليلي، وقد اقتضى ذلك استقراء الآيات في مواضعها، ثم تحليلها بما يتناسب مع خطة البحث.

أهمية اختيار الموضوع:

تبدو أهمية الموضوع فيما يلي:

1- أهمية الموضوع نابعة من متعلقة، فهو يتعلق بأصل أصول الملة الإسلامية، وأساس قيام وانبعاث العلوم الشرعية؛ يعني: القرآن الكريم، فإن كان شرف كل علم بشرف موضوعه، فكيف إذا كان موضوعه كتاب الله تعالى.
2- تعلق الموضوع والدراسة بعلوم عظيمة وجليلة في الدراسات العربية والإسلامية، كعلم القراءات.
3- وجود ثروة علمية كبيرة في علم الوقف والابتداء، وهي بحاجة إلى دراسة وتقريب للباحثين.

أسباب اختيار الموضوع:

كان لاختيار هذا الموضوع أسباب منها:

1- علاقة الموضوع وصلته بالقرآن الكريم؛ إذ شرف العلم بشرف المعلوم.
2- أردنا أن ندخل في عموم قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا﴾ [فاطر: 32]، وأن تشملنا الخيرية التي أخبر عنها الرسول صلى الله عليه وسلم بقوله: «خيركم من تعلم القرآن وعلمه».
3- رغبة الباحث في الإسهام بهذا البحث، خدمةً للمكتبة الإسلامية، ورغبة في الأجر والثواب من الله تعالى.
4- إبراز عناية علماء القراءات بعلم الوقف والابتداء على وجه الخصوص.

أهداف البحث:

1- إبراز اهتمام العلماء بأوجه القراءات والوقف والابتداء في القرآن الكريم.
2- إظهار أهمية معرفة الوقف والابتداء في فهم معاني القرآن الكريم.
3- الاستفادة من الاطلاع على كتب الوقف والابتداء، وهو ما يعتبر من الكتب المهمة في التفسير.

الدراسات السابقة:

دراسة للباحث/إبراهيم محمد أبوبكر تابيلي، قدمت هذه الرسالة إلى قسم الكتاب والسنة في كلية الدعوة وأصول الدين بجامعة أم القرى، ونوقشت عام 1443/11/10هـ، وحصل بها الباحث على درجة الدكتوراه، واشتملت الرسالة على مقدمة، وتمهيد، وبابين، وخاتمة، وفهارس علمية، الباب الأول: الدراسة النظرية، وفيه ثلاثة فصول: الفصل الأول: التعريف بالمؤلف، والفصل الثاني: التعريف بالكتاب، والفصل الثالث: تعريف الوقف والابتداء، والأثر والتفسير، والباب الثاني: الدراسة

التطبيقية، وفيه ستة فصول: الفصل الأول: الوقف اللازم، والفصل الثاني: الوقف المطلق، والفصل الثالث: الوقف الجائز، والفصل الرابع: الوقف المجوّز لوجه، والفصل الخامس: الوقف المرخّص للضرورة، والفصل السادس: ما لا وقف عليه.

كتاب: منحة الرؤوف المعطي ببيان ضعف وقوف الشيخ الهبطي للحافظ أبي الفضل عبد الله ابن محمد بن الصديق الغماري (ت 1413هـ)، من مطبوعات دار الطباعة الحديثة الدار البيضاء – المغرب، بين في مقدمة كتابه أهمية علم الوقف والابتداء، وشروط من يقوم بهذا العلم، وذكر أن كثيراً من وقوف الإمام الهبطي هي من قبيل الوقف الممنوع، ثم شرع في مقصوده؛ وهو بيان ما كان قبحه ظاهراً لا يخفى على متعلم، فانتقد عليه تسعة وثلاثين موضعاً من الوقف.

المبحث الأول: التعريف بالوقف والابتداء وأثره في بيان المعنى

مفهوم الوقف:

الوقف لغة:

الحبس [1]، فالواو والقاف والفاء: أصل واحد يدل على تمكث في شيء ثم يقاس عليه[2]. فالوقف هو الحبس، وفي القراءة هو قطع الكلمة عما بعدها، وجاءت مادة "وقف" في القرآن بالمعنى اللغوي في أربعة مواضع: في قوله تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَى إِذْ وُقِفُوا عَلَى النَّارِ﴾ [الأنعام، ٢٧]، وفي قوله: ﴿وَلَوْ تَرَى إِذْ وُقِفُوا عَلَى رَبِّهِمْ﴾ [الأنعام: ٣٠] وقوله: ﴿مَوْقُوفُونَ عِندَ رَبِّهِمْ﴾ [سبأ: ٣١] وقوله: ﴿وَقَفُوهُمْ إِنَّهُم مَّسْئُولُونَ﴾ [الصافات: 24] وكلها تدل على الحبس وسكون الحركة.

والوقف اصطلاحا: قطع الكلمة عما بعدها بسكته طويلة فإن لم يكن بعدها شيء سمي بذلك قطعا [3].

وهناك مصطلحات مقاربة لمصطلح "الوقف" يحسن الوقوف عليها وبيان الفرق بينها، لا سيما وقد كان كثير من العلماء المتقدمين لا يفرقون بينها – غالبا – إلا مقيدة، أما المتأخرين وغير من تحقيقين فقد فرقوا بين هذه المصطلحات [4].

وهذه المصطلحات هي: القطع والسكت بالإضافة إلى الوقف.

---

(1) المغرب، ناصر بن عبد السيد أبى المكارم ابن على، أبو الفتح، برهان الدين الخوارزمي، المُطَرِّزِيّ، بيروت، دار الكتاب العربي د ط. د ت ج1/ ص492.

(2) مقاييس اللغة لابن فارس (135/6).

(3) الحفيان، أحمد محمود عبد السميع الشافعي (2000م): الوافي في كيفية ترتيل القرآن الكريم (شرح واف لمتني الجزرية وتحفة الأطفال)، دار الكتب العلمية، بيروت ط1، .

(4) أحكام قراءة القرآن للشيخ محمود الحصري (2002م): كتبة السنة القاهرة، ط1، ص251.

فالقطع لغة: الإبانة والإزالة، واصطلاحًا: فهو عبارة عن قطع القراءة رأسا، فهو كالانتهاء، فالقارئ به كالمعرض عن القراءة وهو الذي يستعاذ بعده للقراءة المستأنفة أدبا، ولا يكون إلا على رأس آية لأن رؤوس الآي نفسها مقاطع.

أما السكت لغة: فهو الامتناع واصطلاحًا: عبارة عن قطع الصوت زمنا دون زمن الوقف عادة من غير تنفس مع قصد القراءة، وهو مقيد بالسماع؛ فلا يجوز إلا فيما يثبت فيه النقل وصحت به الرواية[1].

يقول العلامة الضباع شيخ عموم المقارئ المصرية عن السكت: وأما السكت فهو على قسمين: الأول: سكت للهمزة، وقد عرفوه بأنه قطع الصوت على الساكن زمنا هو دون زمن الوقف عادة من غير تنفس. الثاني: سكت لغيره، وهو قطع الصوت آخر الكلمة زمنا هو دون زمن الوقف عادة من غير تنفس[2].

واختلفت ألفاظ الأئمة في التعبير عن هذا السكت من حيث طول السكت لا يكون إلا مع عدم التنفس سواء قل زمنه أو كثر، وإن حمله على معنى "أقل" خطأ، ثم ذكر رحمه الله وجوها لهذا التصويب منها: ما تقدم من النص عن الأعشى: تسكت حتى يظن أنك قد نسيت، وهذا صريح في أن زمنه أكثر من زمن إخراج النفس. ومنها: قول صاحب المبهج سكتة تُؤذن بإسرارها أي بإسرار البسملة. والزمن الذي يؤذن بإسرار البسملة أكثر من إخراج النفس بلا نظر. ومنها: أن التنفس على الساكن في نحو الأرض والآخرة، وقرآن ممنوع اتفاقا، وذكر رحمه الله غير هذه الأوجه[3].

وفي الفرق بين المصطلحات الثلاثة السابقة –الوقف والقطع والسكت– يقول الضباع: وإذا نظرت إلى الثلاثة تجدها تشترك في قطع الصوت وينفرد السكت بكونه من غير تنفس، والقطع بكونه لا يكون إلا على رأس آية بنية قطع القراءة والانتقال منها لأمر آخر، بخلاف الوقف فإنه أعم منه فبينهما عموم وخصوص [4].

([1]) النشر في القراءات العشر، شمس الدين أبو الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف (ت: 833هـ) تحقيق: علي محمد الضباع (المتوفى 1380هـ)، المطبعة التجارية الكبرى [تصوير دار الكتاب العلمية] (240/11).

([2]) الإضاءة في بيان أصول القراءة، علي محمد الضباع (ط حنفي) مطبعة عبد الحميد أحمد حنفي – مصر، ط1، 1357هـ – 1938م (33/1).

([3]) النشر لابن الجزري (242/1).

([4]) الإضاءة في بيان أصول القراءة (35/1).

أما الابتداء لغة: هو ضد الوقف، تقول: بدأت الشيء فعلته ابتداء، والبدء فعل الشيء أولاً، قال ابن فارس: بدأ: الباء والدال والهمزة من افتتاح الشيء، يُقال: بدأت بالأمر وابتدأت من الابتداء[1].

واصطلاحا: هو الشروع في القراءة سواء كان بعد قطع وانصراف عنها أو بعد وقف، فإذا كان بعد قطع فلا بُدَّ فيه من مراعاة أحكام الاستعاذة والبسملة، إذا كان بعد وقف فلا حاجة إلى مراعاة ذلك؛ لأن الوقف إنما هو للاستراحة وأخذ النفس فقط[2].

حالات الوقف وأَوْجُهِهِ :

الوقف من الأمور المهمة التي يجب على القارئ معرفتها، ويتأكد عليه الاعتناء بها أتم اعتناء لما يترتب عليه من الفوائد التي تؤدي إلى عدم الخطأ في لفظ القرآن وفهم معانيه – كما مر معنا في المقدمة – وله حالتان:

الحالة الأولى: تتعلق بفن التجويد وأكثر علماء التجويد ذكروا هذه الحالة في مؤلفاتهم كأبي جعفر النحاس وأبي بكر ابن الأنباري وأبي عمرو الداني وابن الجزري وغيرهم.

الحالة الثانية: تتعلق بفن القراءات.

- وجملة الأوجه التي يقف بها القراء غالبا خمسة أوجه:

1. الإسكان: حقيقة السكون الخالص من الحركة المسموعة والمرئية.
2. الروم: حقيقته تضعيفك الصوت بالحركة حتى يذهب بذلك معظم صوتها، فتسمع لها صوتاً خفيا يدركه الأعمى بسمعه.
3. الإشمام: حقيقته ضمك شفتيك بعد سكون الحرف أصلاً، ولا يدرك معرفة ذلك الأعمى لأنه لرؤية العين، لا غير ويكون الإشمام بالرفع والضم لا غير.
4. الحذف في الياءات والزوائد عند من يثبتها وصلاً ويحذفها وقفا.
5. الإبدال: ويكون في الاسم المنصوب المنون يوقف عليه بالألف بدلاً من التنوين، ومثله إذن وفي الاسم المفرد المؤنث بالتاء يوقف عليها بالهاء بدلاً منها [1].

([1]) مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت: 395هـ) تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، 1979م، (212/1).

([2]) غاية المريد في علم التجويد المؤلف: عطية قابل نصر، ط7، القاهرة، ص233.

أقسام الوقف والابتداء:

المتتبع لكتب العلماء قديما وحديثا يجد اختلافا كبيرًا في تقسيمهم للوقف والابتداء، فمنهم من أوصل الأقسام إلى ثمانية ومنهم من جعلها قسمين ومنهم من أوصل الأقسام إلى ثمانية ومنهم من جعلها قسمين ومنهم من عارض هذا التقسيم وقال كلها قرآن، كما سيأتي معنا.

يقول ابن الجزري: قد اصطلح الأئمة لأنواع أقسام الوقف والابتداء أسماء، وأكثر في ذلك الشيخ محمد بن طيفور السنجاوندي، وأكثر ما ذكر الناس في أقسامه غير منضبط ولا منحصر، وأقرب ما قلته في ضبطه أن الوقف ينقسم إلى: اختياري واضطراري، لأن الكلام إما أن يتم أولاً؛ فإن تم كان – الوقف – اختياريا وكونه تاما لا يخلو: إما ألا يكون له تعلق بما بعده البتة لا من جهة اللفظ ولا من جهة المعنى فهو الوقف الذي اصطلح عليه الأئمة (بالتام) لتمامه المطلق، يوقف عليه ويبتدأ بما بعده.

وإذا كان له تعلق من جهة المعنى فقط فهو المصطلح عليه (بالكافي): للاكتفاء به عما بعده، واستغناء ما بعده عنه وهو كالتام في جواز الوقف عليه والابتداء فيما بعده.

وإن كان التعلق من جهة اللفظ فهو الوقف المصطلح عليه بالحسن)؛ لأنه في نفسه حسن مفيد يجوز الوقف عليه دون الابتداء بما بعده للتعلق اللفظي، إلا أن يكون رأس آية فالأفضل الوقوف على رؤوس الآيات بل عده بعض العلماء سنة عن النبي (صلى الله عليه وسلم) لحديث أم سلمة في نعتها لقراءته له بأنه كان يقطعها آية، آية، قد مر الحديث معنا، فالأفضل الوقوف على رأس الآية وإن تعلقت بما بعدها.

وإن لم يتم الكلام كان الوقف عليه اضطراريًا، وهو المصطلح عليه (بالقبيح) لا يجوز تعمد الوقف عليه إلا لضرورة من انقطاع نفس ونحوه لعدم الفائدة، أو لفساد المعنى [2].

أهمية علم الوقف والابتداء:

الوقف والابتداء يكتسب أهميته ومكانته من تعلقه بكلام الله عز وجل، إذ موضوع علم الوقف والابتداء هو القرآن الكريم من حيث الأداء السليم لتلاوته.

وهو من أهم أحكام التلاوة أن يعتني القارئ للقرآن بالوقف والابتداء، إذ إن الوقف والابتداء يعد شطر الترتيل الذي أمر الله تعالى به، قال تعالى: ﴿أَوْ زِدْ عَلَيْهِ وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا﴾ [المزمل: 4]

(1) التيسير في القراءات السبع لأبي عمرو الداني (58/1) والإتقان للسيوطي (306/1 – 307) والإضاءة في بيان أصول القراءة (ص (35).

(2) النشر لابن الجزري (225/1 – 226) مع التصرف اليسير.

وقد سئل أمير المؤمنين علي بن أبي طالب الله عن الترتيل؟ قال: الترتيل هو تجويد الحروف ومعرفة الوقوف [1].

ولأجل ذلك جعل بعض الأئمة تعلم الوقف واجبًا [2].

وتعلم الوقف والابتداء مما تواتر عن السلف، من عهد النبي (صلى الله عليه وسلم) إلى يومنا هذا، فجاء عن النبي (صلى الله عليه وسلم) حديثا، هم كالأصول لهذا العلم المبارك.

الحديث الأول: عن ابن مسعود الله قال: قال لي رسول الله (صلى الله عليه وسلم): اقرأ على. قلت: يا رسول الله، أقرأ عليك، وعليك أنزل، قال: نعم، فقرأت سورة النساء حتى أتيت إلى هذه الآية ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: 41]، قال حسبك الآن. فالتفت إليه، فإذا عيناه تذرفان [3].

الحديث الثاني: عن أم سلمة لها أنها ذكرت قراءة رسول الله (صلى الله عليه وسلم): ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (1) الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (2) الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (3) مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ [الفاتحة: 1 – 4] قرأته آيةً آية[4]، فهذا الحديث عمدة العلماء الذين قالوا إن الوقف على رؤوس الآي سنة، فقد استدلوا بلفظ (كان يقطع قراءته آية آية) كما هو في بعض الروايات لكن الاستدلال بهذه الرواية من الحديث اكتنفه أمور منها: الاضطراب في ألفاظها اضطرابًا لا يبقى معه حجة في هذا اللفظ دون غيره مع كون مخرج الرواية واحدة؟ فإن الحديث يدور على التابعي الجليل عبد الله ابن أبي مليكة رحمه الله تعالى، وقد اختلف الثقات في ألفاظه اختلافًا كبيرًا، يوهن الاستدلال بهذه الرواية[5].

وجاء عن ابن عمر أنه قال: لقد عشنا برحمة من دهرنا وإن أحدنا ليؤتى الإيمان قبل القرآن، وتنزل السورة على محمد (صلى الله عليه وسلم) فيتعلم حلالها وحرامها وأمرها وزجرها، وما ينبغي أن يقف عنده منها [6].

قال أبو عمر الداني (ت: 444): ففي قول ابن عمر دليل على أن تعليم ذلك توقيف من رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، وأنه إجماع من الصحابة رضوان الله عليهم [1].

([1]) النشر في القراءات العشر لابن الجزري (209/1).
([2]) غاية المريد في علم التجويد لعطية نصر (221/1).
([3]) صحيح البخاري برقم (٥٠٥٠) (6/196).
([4]) سنن أبي داود برقم (٤٠٠١) (37/4) تحقيق محمد محي الدين، المكتبة العصرية.
([5]) فضل علم الوقف والابتداء وحكم الوقف على رؤوس الآيات، عبد الله علي الميموني، دار القاسم للنشر والتوزيع، ط1، الرياض، 2003م (ص57).
([6]) المكتفى في الوقف والابتداء، عثمان بن سعيد بن عثمان بن عمر أبو عمرو الداني (ت: 444هـ)، تحقيق: محيي الدين عبد الرحمن رمضان، دار عمار ط1، 1422 هـ – 2001 م (4/1).

فهذا الحديث يدل على أنهم كانوا يتعلمون الأوقاف كما يتعلمون القرآن، فمن تمام معرفة القرآن معرفة الوقف والابتداء.

قال النكزاوي: باب الوقف عظيم القدر، جليل الخطر؛ لأنه لا يتأتى لأحد معرفة معاني القرآن ولا استنباط الأدلة الشرعية منه إلا بمعرفة الفواصل [2].

وهذا فيه أن علم الوقف والابتداء يحتاجه الفقيه والمستنبط من كلام الله الأدلة الشرعية، بل يحتاج هذا العلم عالم العقيدة لأن بهذا العلم وتعلمه يُفرق بين أهل السنة وغيرهم، فمعرفة الوقف توضح مذهب أهل السنة وتبينه عن المذهب المعتزلي، مثل الوقف على الآية الكريمة: ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ﴾ [القصص: 68]، فالوقف على كلمة "يختار" هو مذهب أهل السنة؛ لأنه ينفي اختيار الخلق لاختيار الله سبحانه وتعالى، فالخيرة الله سبحانه تعالى، وليس لفرد الاختيار، فمَنْ لم يعرف الوقف لم يعرف القرآن.

قال الداني في شرحه لقصيدة الخاقاني: معرفة ما يوقف عليه وما يحسن فيه الوقف وما يقبح فيه، من أعظم أدوات القراء تحقيقين وكذلك الأئمة المتصدرين، وهذا مما يجب على الطالبين معرفته وكل التالين؛ لأنه قطب التجويد، وبواسطته يتم الوصول إلى نهاية التحقيق.

وفي تعداد الأمور التي تكسب هذا العلم أهميته الكبرى قال العلامة ابن الجزري: بما أن القارئ لا يستطيع قراءة السورة أو قراءة القصة في نفس واحد، كان من الضروري أن يختار وقف من أجل التنفس ومن أجل الاستراحة، وهنا كان عليه أن يتعين ارتضاء ابتداء بعده، وكان من الواجب ألا يكون هذا مما يغير المعنى، ولا يخل الفهم؛ لأنه بهذا يتضح الإعجاز وبه يحصل القصد، ومن هنا حض الأئمة على تعلم الوقف ومعرفته [3].

ولأهمية هذا العلم وضرورته يقول العلامة ابن الجزري له: وقد اشترط غالبية أئمة السلف الصالح على المجيز ألا يُجيز أي فردٍ إلا بعد أن يعرف الوقف والابتداء، وقد كان أئمتنا يوقفوننا عند كل حرف يشيرون بالأصابع إلينا، وهذه سنة قد أخذوها عن شيوخهم رحمهم الله أجمعين [4].

([1]) المصدر السابق (4/1).

([2]) ينظر: الإتقان في علوم القرآن، جلال الدين السيوطي (ت: 911هـ) تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1974م، (282/1).

([3]) النشر لابن الجزري (1/224).

([4]) النشر (1/225).

حاجة هذا الفن إلى مختلف العلوم:

كما أن العلوم الشرعية بحاجة إلى علم الوقف والابتداء، فكذلك هذا العلم بحاجة إليها، وعلوم الشريعة يُكمل بعضها بعضًا، فقد قال الإمام ابن مجاهد: "لا يُتمُّ الوقف إلا نحوي عالم بالقراءات، عالم بالتفسير والقصص وتخليص بعضها من بعض، وعالم بالعربية؛ إذ بها نزل القرآن الكريم، فواجب على القارئ أن يعرف بعض مذاهب أئمة الفقه المشهورين"؛ إذ إن هذا يُساعد على معرفة الوقف والابتداء؛ إذ إن في القرآن الكريم من المواضع ما ينبغي أن يوقف عليها على مذهب بعضهم، ويمتنع على مذهب البعض الآخر، فأما احتياجه إلى النحو وتقديراته؛ إذ إن من جعل ﴿مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ﴾ [الحج : ٧٨] منصوبًا على الإغراء، يقف على ما قبله.

وقال الجمهور بأن الوقف في القرآن الكريم على ثمانية أنواع: تام، وشبيه بالتام، وناقص وشبيه بالناقص، وحسن وشبيه بالحسن، وقبيح وشبيه بالقبيح [1].

وقد جعلها البعض منهم أربعة أقسام، تختلف عما سبق قليلاً، فقال: الوقف ينقسم إلى أربعة أقسام:

1) اضطراري: وهو ما يُوقف عليه لضرورة ما، مثل: قطع نفس أو العطاس أو النسيان أو غير ذلك.
2) اختياري: وهذا في حالة أن يطلب شيخك منك الوقف على مفردة ما من أجل اختبار أو غيره.
3) انتظاري: وهو عندما يُوقف على موضع معين في مقطع القراءة إلى حين الرجوع إليه ثانية.
4) اختياري: وهو الذي تقف عليه باختيارك.

وينقسم ذلك النوع من الوقف إلى أقسام ثلاثة، هم: (تام – كاف – حسن [2].

وأورد الإمام الزركشي (ت) (794) قولاً غريبًا يرفض فيه صاحب هذا القول هذه التقسيمات فقال: وذهب صاحب أبي حنيفة أبو يوسف القاضي إلى أن القيام بتقدير الموقوف عليه من الكتاب العزيز التام، والناقص، والحسن من القبيح، وتسميته بهذا بدعة، والذي يتعمد الوقف على نحو هذا هو مبتدع؛ لأن كتاب الله معجز، وهو مثل قطعة واحدة فكله قرآن وكله تام حسنه، وبعضه تام، وقد ذكر ذلك عنه النحوي أبو القاسم بن برهان. [3]

([1]) البرهان في علوم القرآن، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت: 794هـ) تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط1، 1957م، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابى الحلبي وشركائه (354/1)

([2]) فتح رب البرية شرح المقدمة الجزرية في علم التجويد، صفوت محمود سالم، ط2، جدة: دار نور المكتبات، 2003 م (85/1)

([3]) البرهان في علوم القرآن، للسيوطي (354/1)

وخلاصة القول في ذلك أن غالبية ما قاله الناس في أقسام الوقف ليس منضبطًا ولا منحصرًا كما قرر هذا الإمام ابن الجزري. وأن ذلك راجع إلى اجتهاد العلماء واستنباطاتهم[1]، والحاصل: أن أي شيء يتعلق بما قبله مثل تعلق البدل بالمبدل منه أو أقوى من ذلك لا يجوز أن يُوقف عليه [2].

المبحث الثاني: تطبيقات الوقف والابتداء وآراء العلماء فيها

تقييد العلماء الوقف برؤوس الآي:

من الضروري القيام بتقييد القول بأنه من السنة أن يُوقف على رؤوس الآي في حالة عدم فساد المعنى وعدم إحالته عن وجهه؛ لأن هذا مستثنى ضرورة من ذلك الإطلاق، فهناك من الفواصل التي لا يصح أن يُوقف عليها، بسبب فساد المعنى بذلك الوقف، وهذا يخالف ما أمر رب العالمين به من تدبر الكتاب العزيز، قال الإمام السخاوي رحمه الله: يوجد من الفواصل الذي لا يحسن أن تقف عليه، مثل: الآية الكريمة: ﴿فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ﴾ [الماعون: 4]؛ إذ إن المراد: فويل للساهين عن صلاتهم، المرائين فيها، فالمعنى لا يتمُّ إلا بالوصل، وليس الوقف على قوله: (والضحى) مثل الوقف على ما ورد في الحديث الشريف؛ إذ إن: ﴿وَالضُّحَى﴾ [الضحى: 1] رأس آية، وتعلقها بالذي بعدها من أقسام وجواب قسم قوي، ومثل ذلك الكثير، على نحو قوله تعالى: ﴿وَالطُّورِ﴾ [الطور: 1] وقوله تعالى: ﴿ق وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ﴾ [ق: 1]، وبناء على ذلك جعل علماء الوقف والابتداء الوقف على المواطن التي تتعلق بما بعدها تعلقًا شديدًا وقفًا قبيحًا على الرغم من أنها رؤوس آياتٍ، مثل قوله تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ﴾ [الماعون: 4]، ومثل قوله تعالى: ﴿وَلَوْ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَابًا مِنَ السَّمَاءِ فَظَلُّوا فِيهِ يَعْرُجُونَ﴾ [الحجر: 14]، ففي حالة الوقف هنا يكون الكلام لا معنى له؛ إذ إن الجواب لا يتم، فاللام بعدها في قول الله تعالى: ﴿لَقَالُوا إِنَّمَا سُكِّرَتْ أَبْصَارُنَا بَلْ نَحْنُ قَوْمٌ مَسْحُورُونَ﴾ متعلقة بما قبلها[3].

يبين الداني مواضع الوقف في أوائل سورة النساء فقال: ﴿رجالاً كثيراً ونساءً﴾ تام، وقيل: كاف. ﴿تساءلون به والأرحام﴾ كاف، وآخر الآية أكفى منه. والذي يخفض (والأرحام) بأن يعطفها على الضمير الهاء الذي في (به) بحسب مذهب الكوفيين مثلما يقال: أسألك بالله والرحم، لم يقف على الضمير (به)، والذي يخفض هذا على القسم فيكون المعنى: ورب الأرحام، على نحو قوله تعالى: ﴿والطور﴾ ﴿والتين﴾ ﴿والفجر﴾ ﴿والشمس﴾، ومثل هذا مما يقسم به من المخلوقات على

(1) النشر في القراءات العشر (225/1)

(2) البرهان في علوم القرآن (355/1)

(3) فضل علم الوقف والابتداء وحكم الوقف على رؤوس الآيات (ص: 85)

نحو قوله تعالى: ﴿والأرحام﴾ ووقف على (به)؛ إذ إن القسم موطن استئناف. ومن نصب (الأرحام) فلا يقف على (به) لأنها معطوفة على ما قبلها بتأويل: واتقوا الأرحام أن تقطعوها [1].

وذكر الكثير من علماء الوقف تلك الآيات، وذكروا رأس الآية، ومنعوا من أن يُوقف عليها مع أنها رؤوس آي، ومن الذين ذكروا هذا الإمام الداني والإمام العماني والإمام ابن الجرزي والإمام الأشموني والإمام زكريا الأنصاري وغيرهم؛ فيسن للقارئ تعلم الوقوف والوقف على أواخر الآي إلا الذي يشتدُّ تعلقه بما بعده، مثل: قول الله تعالى: ﴿وَلَوْ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَابًا مِنَ السَّمَاءِ فَظَلُّوا فِيهِ يَعْرُجُونَ﴾ [الحجر: 14]. وقوله: ﴿قَالَ فَبِعِزَّتِكَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [ص: 82] الآية [2].

ففي الاستعاذة: (أعوذ): (ن) لأن الجار والمجرور متعلق به، (الرجيم): (م) أنه متجرد عن لاحقه، (بسم) (ن) نظرًا للفصل ما بين المضاف والمضاف إليه، (بسم الله) (ح) نظرًا للإفادة الكائنة من المبتدأ والخبر والتقدير (ابتدائي باسم الله) أو من الفعل والفاعل، والتقدير (ابتدائي باسم الله) وهنا تكون الباء في الأول في محل رفع، وتكون في الثاني في محل نصب، ولكن لا يفضل الوقف عليه من جهة الفصل ما بين الصفة والموصوف والجار ومجروره، ونظرًا لذلك فهو (ن) مثل نظائره [3].

عندما يشتدُّ تعلق الآية بما بعدها لا يصح أن يُتعمد الوقف عليها، حتى في حالة كونها رأس آية، وعلى ذلك العمل لدى محققي علماء الوقف، مثلما تمَّ بيانه وأما استدلال الذي قال بأن الوقف مطلقًا سنة، بما ذكره العلماء، الذين قالوا: إن هذا سنة، فقد ظهر مما بينته عن كثير ممن ارتكزوا عليه في هذا، مثل: الدانين وابن الجزري، أن ذلك الإطلاق مقيد وذلك التعميم مخصوص، وقد اتضح أن عملهم على تخصيص ذلك العموم [4].

وعادة ما يلجأ علماء الوقف إلى بيان الوقف مختصرًا بعد النص القرآني كما قي قول الله تعالى في سورة (النمل): ﴿وجعلوا أعزة أهلها أذلة وكذلك يفعلون﴾ قال علماء القراءات ﴿وجعلوا أعزة أهلها أذلة﴾ هنا التمام؛ إذ إنه آخر كلام الملكة بلقيس، وبعد ذلك قال تعالى: ﴿وكذلك يفعلون﴾ وهو أتم"، وفي قوله تعالى: ﴿في قلوبهم مرض فزادهم الله مرضا﴾ قال الشيخ الأشمونى: "ويتفاضل في الكفاية نحو: ﴿في قلوبهم مرض﴾، صالح ﴿فزادهم الله مرضا﴾ أصلح منه ﴿بما كانوا يكذبون﴾ أصلح منهما"[5].

([1]) المكتفى في الوقف والابتداء لأبي عمرو الداني، ص48.
([2]) فضل علم الوقف والابتداء وحكم الوقف على رؤوس الآيات، ص85.
([3]) لطائف الاشارات لفنون القراءات، (3/ 226).
([4]) فضل علم الوقف والابتداء وحكم الوقف على رؤوس الآيات، ص85.
([5]) منار الهدى في بيان الوقف والابتداء، (111/1).

يوضح الداني مواضع الوقف في بداية سورة النساء فيقول: ﴿أوفوا بالعقود﴾ تام. ورأس آية في غير الكوفي. وكذلك ﴿ما يريد﴾ ﴿وأنتم حرم﴾ كاف. ومثل ذلك ﴿ورضواناً﴾. وكذلك ﴿فاصطادوا﴾. ومثل ذلك ﴿أن تعتدوا﴾. وكذلك ﴿على الإثم والعدوان﴾. ﴿شديد العقاب﴾ تام. ومثل ذلك ﴿ذلكم فسقٌ﴾. ﴿واخشون﴾ كاف. ومثل ذلك ﴿الإسلام ديناً﴾. ومثل ذلك ﴿من الجوارح﴾. ومثل ذلك ﴿مكلبين﴾. ومثل ذلك ﴿مما علمكم الله﴾. ومثل ذلك ﴿اسم الله عليه﴾. ﴿سريع الحساب﴾ تام. ﴿ولا متخذي أخدان﴾ كاف. ﴿من الخاسرين﴾ تام. ﴿وأيديكم منه﴾ كاف. ومثل ذلك ﴿سمعنا وأطعنا﴾ ﴿بذات الصدور﴾ تام. ﴿على ألا تعدلوا﴾ كاف. ومثل ذلك ﴿أقرب للتقوى﴾. ﴿بما تعملون﴾ تام. ومثله ﴿أجرٌ عظيم﴾. ومثله ﴿أصحاب الجحيم﴾ ﴿أيديهم عنكم﴾ كاف. ﴿المؤمنون﴾ تام. ﴿منهم اثني عشر نقيباً﴾ كاف. وكذلك ﴿من تحتها الأنهار﴾. ﴿سواء السبيل﴾ تام. ﴿لعناهم﴾ حسن. وكذلك ﴿قاسية﴾. ﴿إلا قليلاً منهم﴾ كاف. ﴿المحسنين﴾ تام. ﴿إلى يوم القيامة﴾ كاف ﴿يصنعون﴾ تام. ﴿ويعفو عن كثير﴾ تام. وقيل: كاف. وهو رأس آية في غير الكوفي. ﴿وكتابٌ مبين﴾ كاف. وكذلك ﴿سبل السلام﴾. وكذلك ﴿إلى النور بإذنه﴾ ﴿إلى صراط مستقيم﴾ تام. وكذلك ﴿ومن في الأرض جميعاً﴾ ومثله ﴿قدير﴾ وكذلك ﴿ويعذب من يشاء﴾ وكذلك ﴿وما بينهما﴾. ﴿وإليه المصير﴾ أتم منه. ﴿فقد جاءكم بشير ونذير﴾ تام. ﴿والله على كل شيء قدير﴾ أتم منه. قال نافع: ﴿ممن خلق﴾ تام. قال: ﴿وجعلكم ملوكاً﴾ تام. وهذا إذا جعل [ما] بعده لأمة النبي صلى الله عليه وسلم، وهو قول أبي مالك وقول سعيد بن جبير [1].

والثلاثة عشر: ما يقبح الوقف عليه والابتداء بما بعده: «الحمد»، و«مالك»، و«رب»، و«يوم»، و«إياك» فيهما، و«اهدنا»، و«الصراط»، و«صراط»، و«الذين»، و«غير»، و«المغضوب» و«عليهم» الثاني. وليس من شك بأنَّ الواقف على هذه الوقوف أحق أن يوصف بالجهل كما لا يخفى، وتوضيح قبحها يطول [2].

تطبيقات أقسام الوقف:

أبين تقسيم وأيسره هو هذا التقسيم الذي ارتضاه الإمام ابن الجزري من وجهة نظر الباحث وعلى حدود ما اطلع عليه؛ فالتام: نحو قول الله تعالى: ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [البقرة: 5]، وسائر رؤوس الآيات أكثر ما يكون الوقف التام عليها، ونحو قول الله تعالى: ﴿وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: 29] ومن الممكن أن يكون قبل انقضاء الفاصلة، مثل قوله: ﴿وَجَعَلُوا أَعِزَّةَ أَهْلِهَا أَذِلَّةً﴾ [النمل: 34].

(1) المكتفى في الوقف والابتداء لأبي عمرو الداني، ص58.
(2) منار الهدى في بيان الوقف والابتداء، ص52.

ومن الممكن أن يكون وسط الآية، مثل قوله تعالى: ﴿لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي﴾ [الفرقان: 29].

ومن الممكن أن يكون الوقف تاما على تفسير أو على إعراب ومن الممكن أن يكون غير تام على آخر، مثل ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللهُ﴾ [آل عمران: ٧].

ومن الممكن أن يتفاضل التام في التام، مثل قوله تعالى ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ و﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: 4-5] كلاهما تام غير أن الأول أتم من الثاني؛ لأن الثاني مشترك فيما بعده في معنى الخطاب بخلاف الأول [1].

والكافي: نحو قول الله تعالى: ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾ [البقرة: 3] وأيضًا قوله ﴿يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [البقرة: 9].

ومن الممكن أن يتفاضل في الكفاية مثل تفاضل التام، على نحو فِي ﴿قُلُوبِهِم مَّرَضٌ كافٍ فَزَادَهُمُ اللَّهُ﴾ مَرَضًا أكفى منه.

والوقف الحسن: مثل أن يُوقف على قول الله تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ و ﴿رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ لا يحسن نظرًا لأنه متعلق لفظا ومثله الأمثلة الباقية.

والوقف القبيح: مثل أن تقف على ﴿بسم﴾ أو على ﴿الْحَمْدُ﴾ وأقبح منه أن تقف على ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي﴾ ﴿فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ﴾ ﴿لَا تَقْرَبُوا الصَّلَوَةَ﴾ وغيرها.

وأقبح من ذلك وأشنع منه أن تقف على نفي من غير حروف الإيجاب، مثل قوله تعالى: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ﴾ فإن اضطر بسبب التنفس يجوز، وبعد ذلك يرجع إلى الذي قبله إلى أن يصله بالذي يليه ولا حرج [2].

وقد اتفق علماء الرسم على قطع ﴿في﴾ عن ﴿ما﴾ الموصولة في قول الله تعالى: ﴿فيما فعلن في أنفسهن﴾ الثاني في (البقرة) غير الأول وفي قول الله تعالى: ﴿قل لا أجد في ما أوحى إلى﴾ (الأنعام: 145) وفي قول الله تعالى: ﴿لمسكم في ما أفضتم فيه﴾ (النور: 14) وفي قول الله تعالى: ﴿فيما اشتهت أنفسهم﴾ (الأنبياء: 102) وفي قول الله تعالى: ﴿ليبلوكم في ما ءاتاكم﴾ (المائدة: 48)، (الأنعام: 165) وفي قول الله تعالى: ﴿وننشئكم في ما لا تعلمون﴾ (الواقعة: 61) وفي قول الله تعالى: ﴿في ما رزقناكم﴾ (الروم: 28) وفي قول الله تعالى: ﴿في ما هم فيه يختلفون﴾ (الزمر: 3) وأما قول الله تعالى: ﴿في ما ها هنا ءامنين﴾ (الشعراء: 146) فهو مما اختلف فيه وغير ما ذكر موصول بدون

([1]) النشر (1/228).

([2]) البرهان في علوم القرآن للزركشي. والمصدر السابق.

خلاف فمن هذا أول موطن في (البقرة) ﴿**فيما فعلن في أنفسهن بالمعروف**﴾ (34) و﴿**فيم كنتم**﴾ (النساء: 97) و﴿**فيم أنت من ذكراها**﴾ (النازعات: 43) فموصول باتفاق"[1].

موقف العلماء من القطع:

لا يجيز القراء أن تُقطع القراءة بكلام أو بعمل أو بترك القراءة – بحسب علم الباحث – على ما يشتد تعلقه من رؤوس الآي بالذي يليه، ولكن ما اختلف فيه بعض القراء هو الوقف بنية أن يتمُّ استئناف القراءة، وقد وضح الباحث الفرق بين تلك العبارات في بداية هذه الرسالة، ويراعي القارئ المتقن الوقف الحسن، وإتمام المعاني، مثلما يراعي جودة الحروف وإتقان صفاتها، والقارئ يشبه المسافر، وما يقف عنده من المقاطع تشبه المنازل التي ينزلها هذا المسافر، وهي مختلفة بالتام والكافي والحسن وغير ذلك، مثل اختلاف المنازل في الخصب والسعة، فعلى القارئ أن يقف إن أراد على رؤوس الآي لو لم يشتد تعلقها بما يليها، فذلك القول الوسط الذي يقوم بترجيحه العقل وكذلك النقل، فلو اشتد تعلقها بالذي بعدها فيصل القارئ ويقف عند رأس آية أخرى، لا يشتد تعلقها بالذي يليها، مراعيًا تدبر الكتاب العزيز والوقوف مع الذي تقتضيه المعاني، فأما لو كان رأس الآية مما اختلف فيه العلماء عدَّ الآي خلافًا ثابتًا مشهورًا فيقف القارئ على أقرب الوقفين من أجل تمام المعنى[2].

وأما عن الوقف الحسن فمثاله ما ذكره في سورة النساء ﴿**بأعدائكم**﴾ حسن، وكذلك قوله تعالى: في نفس السورة ﴿**إلى أهلها**﴾ حسن لو كان الخطاب عامًا؛ إذ إن قول الله تعالى: ﴿**أن تحكموا**﴾ معطوف على ﴿**أن تؤدوا**﴾ بمعنى أن تؤدوا وأن تحكموا بالعدل إذ حكمتم فـ﴿**أن تؤدوا**﴾ في محل نصب إما على إسقاط حرف الجر؛ إذ إن حذفه يطرد مع أن وليس بوقف أن كان الخطاب لولاة المسلمين[3].

وقد أجمع الفقهاء على أن العبد يقتل بالحر وأنه لا يقطع طرف الحر بطرف العبد غير أن الخلاف يقع بين الفقهاء فيما عدا ذلك من قتل الحر بالعبد والأنثى بالرجل والمسلم بالكافر، فالذين قالوا بعدم قتل الحر بالعبد والرجل بالأنثى والمسلم بالكافر قالوا بأن الآية متصلة فالكلام عندهم ينتهي عند قوله تعالى: وَالْأُنْثَى بِالْأُنْثَى، أما الذين قالوا بقتل الحر بالعبد والرجل بالأنثى والمسلم

([1]) نفس المرجع، ص111–115.

([2]) فضل علم الوقف والابتداء وحكم الوقف على رؤوس الآيات، ص86.

([3]) منار الهدى في بيان الوقف والابتداء، ص 184.

بالكافر فقد أعملوا الوقف في الآية فقالوا بأن قوله تعالى: كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصاصُ فِي الْقَتْلى. كلام تام قائم بذاته غير مفتقر إلى غيره [1].

فالوقف" ﴿ءأنذرتهم﴾ ليس بوقف؛ لأن ﴿أم لم تنذرهم﴾ عطف عليه؛ لأن ما قبل ﴿أم﴾ المتصلة وما بعدها لا يستغنى بأحدهما عن الآخر وهما بمنزلة الحرف الواحد، وقيل الوقف على ﴿تنذرهم﴾ ثم يبتدئ ﴿هم لا يؤمنون﴾ على أنها جملة من مبتدأ وخبر وهذا ينبغي أن يرد ولا يلتفت إليه وأن كان قد نقله الهذلى في الوقف والابتداء ومفعول ﴿أأنذرتهم﴾ الثاني محذوف تقدير العذاب على كفرهم وأن لم تجعل ﴿لا يؤمنون﴾ خبر ﴿أن﴾ كان الوقف على ﴿أم لم تنذرهم﴾ ويكون ﴿ختم﴾ حالا متعلقا بـ﴿لا يؤمنون﴾ أي لا يؤمنون خاتما الله على قلوبهم، قال: العماني أي لأن ﴿ختم﴾ متعلق بالأول من جهة المعنى وإن جعلته استئنافا فدعاء عليهم ولم تنو الحال كان الوقف على ﴿لا يؤمنون﴾ تامًا"[2].

فمن الواجب أن تقف على قول الله تعالى: ﴿وَلَمْ يَجْعَل لَّهُ عِوَجًا﴾ [الكهف: 1] ثم يبدأ فيما ﴿لِيُنذِرَ بَأْسًا شَدِيدًا﴾ [الكهف: 2] حتى لا يتوهم أن قول الله تعالى ﴿قيما﴾ صفة لقوله سبحانه وتعالى ﴿عوجاً﴾ لأن العوج لا يكون قيما [3]. ومن الواجب أن تقف – مثلاً – على قول الله تعالى ﴿وَلَا يَحْزُنكَ قَوْلُهُمْ﴾ [يونس: 65]، ثم يبدأ ﴿إِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾ وليس كذلك [4]؛ إذ إنه لو وقف على: ﴿فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً﴾ [المائدة: 265] كان المعنى إنها تُحرم عليهم تلك المدة، وإذا وقف على "عليهم" كان المعنى إنها تحرم عليهم أبدًا، وأن التيه "أربعين"، فرجع في هذا إلى التفسير [5].

"﴿العليم﴾ كاف ومثله ﴿أنثى﴾ لمن قرأ ﴿وضعت﴾ بسكون التاء؛ لأنه يكون إخبارًا من الله عن أم مريم وما بعده من كلام الله فهو منفصل من كلام مريم ومستأنف وبها قرأ أبو جعفر ونافع وأبو عمرو وحفص عن عاصم وحمزة والكسائى وليس بوقف لمن قرأ بضم التاء وهو ابن عامر وأبو بكر عن عاصم وعليه فلا يوقف على ﴿أنثى﴾ الأول والثاني؛ لأنهما من كلامها فلا يفصل بينهما فكأنها قالت اعتذارًا إني وضعتها وأنت يا رب أعلم بما وضعت"[6].

([1]) الوقف القرآني وأثره في الترجيح عند الحنفية، ص32.
([2]) منار الهدى في بيان الوقف والابتداء، ص58.
([3]) مباحث في علوم القرآن للقطان ص187.
([4]) المصدر السابق.
([5]) الإتقان في علوم القرآن للسيوطي (1/297).
([6]) نفس المرجع، ص136.

علاقة الوقف بفهم معاني القراءات:

في قول الله تعالى: ﴿خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ عظِيم﴾[البقرة: 7].

قال النيسابوري: إن الختم والكتم أخوان، إذ إن في الاستيثاق من الشيء يتم ضرب الخاتم عليه كتما له وتغطية حتى لا يتوصل إليه ولا يطلع أحد عليه. والغشاوة الغطاء على وزن فعالة من غشاه إذا غطاه، وذلك البناء لما يشتمل عليه مثل العصابة والعمامة[1].

وأن تقف على (أبصارهم) أحسن منه لو نصبت (الغشاوة) بـ (ختم)، وأن تقف على «الغشاوة» حسن، ومنصوبة على إسقاط حرف الجر، أو نزع الخافض، ويصير (وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ) معطوفًا على ما قبله، أي: ﴿خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ﴾ بغشاوةٍ، فلما نُزِع الخافضُ، وصل إليه الفعل فانتصب[2].

وقد أجاز النحاة هذه القراءة (وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةً)، وفيها وجوه: **الأول**: نصبها بـ ﴿ختم﴾ على معنى: (ختم عليها غشاوة) [3] أي: أن (غشاوة) اسمٌ وقع موضع المصدر الملاقي لـ (خَتَمَ) في المعنى؛ إذ إن الخَتْمَ والتغشية يشتركان في دلالة السَّتر، فكأنه قال: (وختم التغشية) على سبيل التأكيد، وذلك من باب (قعدت جلوساً). **الثاني**: أن تكون منصوبة بإضمار فعل لائق، بمعنى: (وجعلَ على أبصارهم غشاوةً فلا يرون الحقَّ)، فتم حذف الفعل؛ إذ إن ما قبله دليل عليه [4]، مثل:

يَا لَيْتَ زَوجَكِ قَدْ غَدَا * مُتَقَلِّدًا سَيفًا وَرُمحَا** [5].

بمعنى: وحاملًا رمحًا؛ إذ إن التقليد لا يكون على الرمح، كما أنَّ الختم لا يكون على العين.

وقرأ الجمهور ﴿غِشَاوَةٌ﴾ بكسر الغين ورفع التاء، وقرأ الحسنُ وزيد بن علي (غُشَاوَةٌ) مضمومة الغين ومرفوعة التاء، وقرأ أصحاب عبد الله (غَشْوَةً) بالفتح والنصب وسكون الشين وواو [6]، وقرأ عبيد بن عمير (غَشْوَةٌ) بالفتح والرفع وسكون الشين، وواو، وقرأ الأعمش وابن مصرف (غِشْوَةٌ) بالكسر والرفع وسكون الشين، وواو، وقرئ (غَشْيَةٌ) بفتح الغين والرفع وسكون الشين وياء،

---

[1] تفسير النيسابوري، غرائب القرآن ورغائب الفرقان، (1/ 152).

[2] منار الهدى في بيان الوقف والابتداء، (1/ 59).

[3] إيضاح الوقف والابتداء، محمد بن القاسم بن محمد بن بشار، أبو بكر الأنباري (ت: 328هـ). (1/ 495).

[4] اللباب في علوم الكتاب، (1/ 321).

[5] البيت من (مجزوء الكامل)، وهو لعبد الله بن الزبعرى (? – 15هـ /? – 636م).

[6] حجة القراءات، (661).

وقرأ طاوس (عِشَاوَةٌ) بالعين المهملة المكسورة والرفع، من العشَى، وهو شبه العمى[1]، وقرأ المفضَّل (غِشَاوَةً) بكسر الغين ونصب التاء [2].

أما في قراءة ﴿وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةٌ﴾ بكسر الغين ورفع التاء، فعلى قول جمهور النحويين: أنها جملة مستأنفةٌ؛ لأن الختم لا يقع على الأبصار قاله الأخفش [3]، و﴿عَلَى أَبْصَارِهِمْ﴾ جار ومجرور، في محل رفع خبر مقدم، و﴿غِشَاوَةٌ﴾ مبتدأ مؤخر مرفوع بالضمة. وتقديم قول الله تعالى: ﴿وعلى أبصارهم﴾ يدل على أنه هو الخبر؛ إذ إن التقديم لتصحيح الابتداء بالنكرة، فإن كان قول الله تعالى: ﴿وعلى سمعهم﴾ هو الخبر لتمّ الاستغناء بتقديم أحدهما، وبقي الآخر على الأصل من التأخير فقيل: وعلى سمعهم غشاوة وعلى أبصارهم [4].

ويظهر أثر الوقف جليًا في بيان المعنى، مثل قول الله تعالى: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾[البقرة: 184] فالذي يقرأ ﴿فِدْيَةُ طَعَامِ مِسَاكِينَ﴾ أضاف فدية إلى طعام مساكين، وكان العرب يضيفون الشيء إلى صفته، مثل قوله تعالى: ﴿وَحَبَّ الْحَصِيدِ﴾، وقوله تعالى ﴿ذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ﴾ والذي يقرأ ﴿فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾ يرفع قول الله تعالى ﴿طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾؛ إذ إنه ترجمة عن فدية، وبذلك يصبح بدلًا، ويكون المعنى: وعلى الذين يطيقونه طعام مسكين [5].

قال القرطبي: وقد قرأ عبد الله بن عباس "طعام مسكين" بالإفراد، وقد ذكر ذلك البخاري رحمه الله، وكذلك أبو داود والنسائي رحمهما الله عن عطاء عنه، وتلك قراءة حسنة، إذ إنها وضحت الحكم في اليوم، وقد اختارها أبو عبيد، وهي قراءة كل من أبي عمرو وحمزة والكسائي. قال أبو عبيد: فوضحت أن لكل يوم إطعام فرد، فالفرد مترجم عن الجميع، وليس الجميع بمترجم عن فرد. وجمع المساكين لا يدري كم منهم في اليوم الأمن غير الآية. وتخرج قراءة الجمع في "مساكين" لأن الذين يطيقونه كانوا جمعًا وكل واحد منهم ملتزم بمسكين [6].

قَوْله: ﴿فديَة طَعَام مَسَاكِين﴾ إِنَّمَا أَضَاف الْفِدْيَة إِلَى الطَّعَام لِأَن الْفِدْيَة قدر من الطَّعَام، وَالطَّعَام اسْم الْجِنْس، وَهُوَ كَمَا يُقَال خَاتم فضَّة، وثوب خَز، وَنَحْو ذَلِك.

وَأما الْقِرَاءَة الثَّانِيَة ﴿فديَة﴾ رفع على الِابْتِدَاء ﴿طَعَام مِسْكين﴾ تَفْسِير لَهُ وَبدل عَنهُ، وَإِنَّمَا قَالَ: "مِسْكين؛ إِذ إِنه فِي كل يَوْم يقوم بإطعام مِسْكين.

---

[1] ينظر: الموسوعة القرآنية. (5/ 49).

[2] ينظر: السَّبعة في القراءات، لابن مجاهد، (ص139).

[3] ينظر: معاني القرآن. (1/ 36).

[4] ينظر: التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد». (1/ 258).

[5] معاني القراءات: الأزهري، ج 1/ 192-193.

[6] تفسير القرطبي (2/ 287).

والذي قَرَأَ: "مَسَاكِين" لِأَن جملَة طَعَام أَيَّام الصَّوْم تكون لمساكين"[1].

قال أبو جعفر: وأعجبُ القراءتين في هذا إليّ قراءة الذي يقرأ: "طعام مسكين" على الواحد، أي: وعلى الذين يطيقونه عن كل يوم أفطروه فدية طعام مسكين. إذ إن في توضيح حُكم المفطر يومًا واحدًا، وصُولٌ إلى أن يتمّ معرفة حُكم المفطر في جميع الشهر – ولا يكون في إبانة حكم المفطر كل الشهر، وصولا إلى توضيح حكم المفطر يومًا واحدًا، وأيامًا هي أقل من أيام كل الشهر –، وأن كل واحد يُترجم عن الكل، وأن الكل لا يترجم به عن الواحد، ومن أجل هذا تمّ اختيار قراءة هذا بالتوحيد [2].

وحجة الإمام نافع، والإمام ابن عامر في اختيار الجمع غير الإفراد قوله تعالى قبل هذا: ﴿يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيامُ كَما كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ أَيَّاماً مَعْدُوداتٍ﴾ قال: إنما بين حكم من أفطر الأيام التي كتب عليهم صومها بأن قال: أَيَّاماً مَعْدُوداتٍ، فإن كان هذا كذلك فمن الضروري أن تكون القراءة في المساكين على الجمع لا على الإفراد، ويكون تأويل الآية: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ﴾ أيام يفطر فيها إطعام مساكين، ثم يتم حذف أيام وتقيم (الطعام) موضعها. وحجة الجمهور أن في الإيضاح على حكم الواحد، الإيضاح عن حكم الشهر كله، وليس في الإيضاح عن حكم إفطار الشهر كله، الإيضاح عن حكم إفطار اليوم الواحد، وأفادت قراءة الإفراد بأن الفدية إطعام مسكين واحد، فلا بدّ أن تحمل على الفدية عن كل يوم، وقد أفادت قراءة الجمع أن الفدية إطعام جملة من المساكين، فلا بدّ أن تحمل على تعدد الفدية بتعدد الأيام، ولكن ما فائدة تعدد القراءات في هذا الموطن؟ فالجواب أن قراءة الإفراد تدلّ على وجوب أن تدفع الفدية للمسكين، فقد يتوهّم متوهّم بعدم صحة توزيع الفديات في حالة تعدد الأيام إلا إلى مسكين واحد، فوضحت قراءة الجمع أن دفع الفديات يصح إلى مسكين واحد، كما يصح إلى عدد من المساكين، وذلك الذي وضحته القراءات المتواترة، يعرفه العارف البصير، فربّ مسكين لا تندفع غائلة الجوع عنده بعطية يوم، فتعطيه أيامًا، وربّ مسكين يكون في كرب يوما فتكون عطيتك له سندًا ومددًا. وبعد.. فذلك ما تبين لي من هذا الخلاف، وهي كما يظهر غير كافية، وهي مبلغ علمي، على أنه لا بدّ أن توقن أن هناك أسرارًا غير ذلك مكنونة لاختلاف القراءة، من الممكن أن يعلمها قوم، وقد تخفى على آخرين.

([1]) تفسير القرآن، أبو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزي السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي (ت: 489هـ) تحقيق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم، ط1، الرياض: دار الوطن، 1997م، (1/ 181).

([2]) جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (ت: 310هـ) تحقيق: أحمد محمد شاكر، ط1، مؤسسة الرسالة، 2000م (3/ 440).

نتائج الدراسة:

توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج على النحو التالي:

- جعل العلماء القراءة المتواترة أصلا شرعيا لعلم الوقف والابتداء، يُرجع إليها ويُستند إليها، ويُحكم بها، وتلك قراءة السبعة: الإمام نافع بن عبد الرحمن المدني، والإمام عبد الله بن كثير المكي، والإمام ريان بن العلاء: أبو عمرو البصري، والإمام عبد الله بن عامر الشامي، والإمام عاصم بن أبي النجود الكوفي، والإمام حمزة بن حبيب الكوفي، والإمام علي بن حمزة الكسائي.
- نزل القرآن العظيم على سبعة أحرف تشتمل على لغات العرب المختلفة، وأولها لغة قريش؛ إذ إنها أفصحهم حتى أن سيدنا عثمان رضي الله عنه عندما أمر بأن يجمع المصحف جعل الأصل فيها أن يكون بلغة قريش وقت الاختلاف أما إن أمكن الجمع بين جميع الأحرف في الخط كتبوه.
- تبدو أهمية علم الوقف والابتداء واضحة في أنه جاءت في الأصل للتيسير على المسلمين، فإنما هذا توسعة من رب العالمين على عباده ورحمة لهم وتخفيفًا عنهم لما هم عليه من لغات مختلفة واستصعاب مفارقة كل جماعة منهم لطبعها وعادتها في الكلام إلى غير ذلك، فخفف رب العالمين عنهم بأن أقرأهم على مألوف طبعهم وعادتهم في الكلام.
- من تيسير الله تعالى على أمة النبي محمد صلى الله عليه وسلم، أن أمر رسوله صلى الله عليه وسلم، بأن يُقرأ كل قوم بلغتهم وما جرت عليه عادتهم، ولو أمر كل فريق منهم بأن يزول عن لغته، وما جرى عليه اعتياده طوال حياته، لصعب هذا عليه، وعظمت المحنة فيه، ولم يمكنه إلا بعد رياضة طويلة للنفس، وتذليل للسان، وقطع للعادة.
- أدرك العلماء أهمية اللغة وفهمها وإدراكها فصنفوا الكتب والمعاجم وجمعوا تراث الشّعراء، من أجل غاية واحدة، وهي حفظ اللسان العربي من اللحن، فوجهوا إلى تعلم اللغة لصيانة اللسان من الزلل واللحن، فقالوا: تعلموا اللغة؛ أي الغريب والنحو مثلما تتعلمون القرآن؛ إذ إن في اللغة علم غريب القرآن وفيها معانيه ومعاني الحديث النبوي الشريف.

قائمة المراجع والمصادر:

1- الإتقان في علوم القرآن، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: 911هـ) تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1974 م.

1) أحكام قراءة القرآن للشيخ محمود الحصري، كتبة السنة القاهرة، ط1، 2002م.

2) الإضاءة في بيان أصول القراءة، علي محمد الضباع (ط حنفي) مطبعة عبد الحميد أحمد حنفي – مصر، ط1، 1938م.

3) البرهان في علوم القرآن، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت: 794هـ) تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط1، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابى الحلبي وشركائه، 1957م.

4) تفسير القرآن، أبو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزى السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي (ت: 489هـ) تحقيق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم، دار الوطن، الرياض، ط1، 1997م.

5) جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (ت: 310هـ) تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة ط1، 2000م.

6) غاية المريد في علم التجويد المؤلف: عطية قابل نصر، القاهرة، ط7.

7) فتح رب البرية شرح المقدمة الجزرية في علم التجويد، صفوت محمود سالم، ط2، جدة: دار نور المكتبات، 2003م.

8) فضل علم الوقف والابتداء وحكم الوقف على رؤوس الآيات، عبد الله علي الميموني، دار القاسم للنشر والتوزيع، الرياض، ط1، 2003م.

9) المغرب، ناصر بن عبد السيد أبى المكارم ابن علي، برهان الدين الخوارزمي، المُطَرِّزِىّ، بيروت، دار الكتاب العربي، د ط. د ت.

10) مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت: 395هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، 1979م.

11) المكتفى في الوقف والابتداء، عثمان بن سعيد بن عثمان بن عمر أبو عمرو الداني (ت: 444هـ)، تحقيق: محيي الدين عبد الرحمن رمضان، دار عمار، ط1، 2001م.

12) النشر في القراءات العشر، شمس الدين أبو الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف (ت: 833هـ)، تحقيق: علي محمد الضباع (ت: 1380هـ)، المطبعة التجارية الكبرى.

13) الوافي في كيفية ترتيل القرآن الكريم (شرح واف لمتني الجزرية وتحفة الأطفال) أحمد محمود عبد السميع الشافعى الحفيان، ط1، بيروت: دار الكتب العلمية، 2000م.